

قوله ومن المتفرقة خمس التسمية بعد ان الفضل اكثر وهو كذلك فعدا الفلحة عشرة خمس في الواس  
المجسد فالتي في الراس المتوضعة والاستنشاق والسواك وقص الشعر والذوق ومسح الاذنين وقيل الخامس في  
الحجبة والحلقة التي في المجسد ثلثة المباحين وقص الاظفار وحلق العانة والحجبان والاستنجاء اه عدوي

**الحجبان وحكم حلق الشعر** صرح بهلان وان كان اذا خلع في الفطرة دولة  
علي تالكه في بيان ما يجوز من اللباس وما لا يجوز وفي بيان **ستر العورة**  
وفي بيان ما يمتلئ بذلك اي ما ذكره ما امر به ان في عنه في هذا الباب  
كالصوف والتمثيل وبداهة ما صدر به في الترجمة فقال **ومن البقر عشرين**  
**اوها قص الشارب** لقوله صلى الله عليه وسلم **قصوا الشارب** فصرح  
ما ذكره بما قاله الشيخ **وهو الاظفار ليس المراد قصها وهو اي الاظفار**  
**طرف الشعر المستدير على الشفة** هذا هو السنة في قصة **الاغفار**  
**والسما علم** اي استحصائه **وقايم قص الاظفار للرجال والنساء**  
ويذكر ان يكون من الجمعة الي الجمعة ولا حرج في البداهة بقص الاظفار  
**وقايم الشارب** اي الاظفار غير ذلك علي سبيل  
الاستعانة وهو سنة للرجال والنساء وان لم يتدبر علي التقيد فله  
حلقه بالحد يد وتزويره والنور **والعقب اعلى الفاتحة** سنة  
للرجال والنساء ولا تتغير المرأة لان ذلك يضر بالزوج لانه يستتر في  
الحجاب باتفاق الاطباء ويجوز اذا التما بالنور **ولا لباس جلابي عذوقا**  
اي لعانة من شعر المجسد ظاهر انه مباح وهذا في حق الرجال ولما  
النساء فالحق ذلك منهن واجب لان في تركه لهن مشقة واحترام للمجسد  
عن شعر الراس والحجبة لان حلقها بدعة **وخامس الحجان**  
للرجال وهو جلد الخلق من الذكور **سنة** وادي الصحاب واجبة  
اي موكدة صرح بحكمه دون غيره ويفرق بينه وبين قوله **والحجبان**  
**في النساء** وهو قطع الناقية اعلى فرج الانثي كما عرفه الديك **مكروه**  
بفتح الميم وضمة الراء **معني** مستحرام علي الصلوة والسلام  
بل ذلك **وامر النبي صلى الله عليه وسلم** في الموطن **ان تعفي في نور**  
**الحيضة** وقوله **وقصوا ولا تقصصوا** تأكيد وقوله **قال مالك رحمه الله**  
قوله **واذن النساء** واجبة اي موكدة اي يجب قصها من غير ان يوجب  
لا يجوز زامعة تاكده لغيا راولا شها حقه واختلف في **كلاين**  
ولم يخوننا فقل بجزيه وقيل بجزي الموسي عليه فان كان فيها  
ما ينقطع قطع فانه من التحفيق اه عدوي

قوله ومن المتفرقة خمس التسمية بعد ان الفضل اكثر وهو كذلك فعدا الفلحة عشرة خمس في الواس  
المجسد فالتي في الراس المتوضعة والاستنشاق والسواك وقص الشعر والذوق ومسح الاذنين وقيل الخامس في  
الحجبة والحلقة التي في المجسد ثلثة المباحين وقص الاظفار وحلق العانة والحجبان والاستنجاء اه عدوي

**ولا لباس بلاخذ** معني يتحجب الاخذه **من طولها اذا طالت** كثر او افترس  
لاخذ للاخذ منها الا انه لا يتحجبها نحو الشعر وما قاله مالك قال قبله  
غير واحد اي اكثر من واحد من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم  
اجمعيين **ويكرو صبغة الشعر** الابيض وما في معناه من الشفرة  
**بالسواد** من غير صبغ في غيره البيع والحجاب اما في البيع فيجوز واي في  
الحجاب لا يهاجمه العدو **الشباب** فيوجر عليه **واما صبغه** بغير السواد  
**فلا لباس به بالحناء** بالمد **وانكتم** بفتح الكاف والتاويق **الشم** وهو يترك  
يصغر الشعر والحجاب تحريمه وكلامه محتمل للندب ولا باهية وهي اقرب  
والغرض بين السواد وغيره ان السواد صرف او ان يكون مع ذهاب  
الاول والجميم ونحوه **تغيير الاصبع** لبقا صبغة من الاول فلا يلبس  
الشيب علي احديا حرمانه ويلتبس باسواده **ومنها الرسول عليه**  
**الصلوة والسلام** في المعجمين **اي تحريم الذكور عن لباس اي**  
**لبس الخبز** **ومن تحريم الذهب** ظاهر قوله **الذنور** صبغة كان اولها  
وظاهره ايضا كان لعذر وغيره **ومفهوم** قوله عن لباس ان الحلو  
عليه جائز وهو قوله **ان الماحسون** والذي عليه اجمهرون ذلك  
بمؤلة اللبس ما في الصحيح انه عليه الصلاة والسلام **يمني عن لبس**  
**الحجر** والديباج وان يجلس عليه **ومنها** عليه الصلاة والسلام  
**عن الختم** **بالخدي** قال في العقب جازل اي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وعليه خاتم شبه يعني اصغر فقال له اني احد  
ملك يرح الاصنام وجا اليه اخرو عليه خاتم حد يد فقال مالي  
اربع عليك حليتها هذا نار وجا اليه اخرو عليه خاتم ذهب فقال  
اطرح عنك حليتها اهل الجنة **ما ذكره المصنف** الذي عن الختم  
بالخدي يدخل في ظاهر الحديث ويدل لظاهره ان حليتها الصلاة والسلام

قوله ومن المتفرقة خمس التسمية بعد ان الفضل اكثر وهو كذلك فعدا الفلحة عشرة خمس في الواس  
المجسد فالتي في الراس المتوضعة والاستنشاق والسواك وقص الشعر والذوق ومسح الاذنين وقيل الخامس في  
الحجبة والحلقة التي في المجسد ثلثة المباحين وقص الاظفار وحلق العانة والحجبان والاستنجاء اه عدوي